



جامعة بغداد  
كلية التربية / ابن رشد  
قسم التاريخ

## القضاء في العهد الراشدي

**إعداد**

الطالبة: عبير كامل عبد الخالق

**إشراف**

الدكتور: علي عطية

١٤٣٨ هـ

٢٠١٧ م

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### مقدمة

الحمد لله رب العالمين القائل في محكم تنزيله يا داوود انا جعلناك خليفة في الأرض فأحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى))<sup>١</sup> والصلاة والسلام على المبعوث رحمة للعالمين القائل:

( لوأن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها )<sup>٢</sup>. فالقضاء معتبرا من عمل الخليفة لان معناه فصل الخصومات والمنازعات على حسب القانون الشرعي المأخوذ من الكتاب والسنة فكان الخلفاء يباشرون في هذا العمل بأنفسهم ويتقنون في الحكم ان كانت هناك حاجة للاستفتاء ولم يكن التقاضي موكولا الى الاجتهاد الصرف كما يضمن بعض الباحثين ويجعل ذلك من عيوب القضاء وانما كان موكولا الى الاجتهاد في فهم القانون الشرعي وتطبيقه.

فالقضاء هو اخبار عن حكم الله جل وعلا الالزام وحكم الله لا يكون الا عدلا وحقا لان الله سبحانه وتعالى حرم على نفسه الظلم وجعله بينا ومحكما فحكم الله الذي يخبر به القاضي الخصوم وهو من الشريعة التي جاءت لتحقيق مصالح البشرية جمعاء في المعاش والمعاد وفي الدنيا والاخرة لتحفظ عليهم وجودهم الفردي والجماعي ومايتفق مع حياتهم فالاسلام عقيدة وشريعة للعمل والحياة.

أن من أهم ما أستهدفه الاسلام تحقيق العدالة والقضاء على الظلم هدف اسلامي في سائر الاحوال والأوقات قال تعالى: ( إن الله يأمركم بالعدل والاحسان). لقد وضح الله تعالى للعدل مقاييس يعرف بها ويميزها عما ينافيها من الظلم والجور لذلك كان القضاء فريضة محكمة وعبادة قائمة ومشروعة.

(١) سورة ص، الآية ٢٦.

(٢) النجار : عبد الوهاب ، الخلفاء الراشدون ، تحقيق فضل الشيخ خليل الميس، ط١، (١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م) مطبعة دار القلم بيروت، لبنان ، ص٤٨٦- ٤٨٧.

## الخاتمة

من خلال بحثي هذا توصلت لعدة نتائج منها:-

ان النظام القضائي بمعنى فصل الخصومات وفض النزاعات على وجه خاص. ويظهر لنا ان قضاء القضاة في عهد الخلفاء الراشدين كان قاصرا على فصل الخصومات المدنية, وكان العقوبات التأديبية كالحبس لا يامر بها الا الخليفة او عامله فكانت الدائرة القضائية ضيقة ولم يبلغنا ايضا ان قضاة الامصار كانوا ينيبون عنهم قضاة في غير الحواضر الكبرى وذلك دليل على قلة القضايا والخصومات. وان القضاء كان في الاسلام وخصوصا في عهد الرسول(ص) والخلفاء الراشدين على نسق لم تصل اليه ارقى الامم في الوقت الحاضر وان الخلفاء الراشدين كانوا يحكمون بين الناس بانفسهم اي ان هناك لم يكن فصل للسلطات حتى عهد عمر بن الخطاب وانهم كانوا لا يصدرن حكما الا بعد مشاورة الصحابة والفقهاء.

كذلك بعد توسع الدولة في عهد " عمر بن الخطاب " وانشغال الدولة في التوسعات والفتوحات قام بفصل السلطات واصبح للخلفاء مندوبين او ولاة يقومون بالقضاء وحل المنازعات بين الناس في مختلف الامصار.

وارجو من الله ان اكون قد وفقت في بحثي هذا وان ينال بحثي المتواضع هذا رضاكم.

ومن الله التوفيق